منهما بل لم يجب اتفاقهما بل جاز اختلافهما لم يلزم فيهما العجز وهذا هو الاول **ثم الاصل**
ان الكلام في هذا الفصل مرتب على ثلاثة مطالب الاول اقامة البرهان على وحدة
الذات بمعنى نفي تركيبها وهذا انما هو في الثاني نعني نفي تركيبه لا في الاول وفي
الوحدة وفي معناه انه تعالى ايجاد جميع الكائنات وايا كانت او
ابعاله وعدم اسناد التاثير لغيره فهي من المكملات الثالث وهو تنزيه
بمعنى مخالفته لجميع الحوادث فلا مثل له منها كما انه لا ضد له فيها **اما**
المطلب الاول فقد تبين الكلام عليه عند ذكر تنزهه تعالى عن الجهة والتر
كيب ما نفي هنا لكن **واما** البرهان المطلب الثاني فهو الذي نحن بصدده
فنقول الدليل على نفي شريك له تعالى في الوحدانية انه لو كان معه الله
اخر لم يخل اما ان يختلفا في الارادة على حكم التضاد او يتفقا والثاني
يفسد على اجل المفترض شيء **اما** الملازمة فلما سبق من وجوب
تعلق ارادة الله وقدرته وسائر صفاته المتعلقة بالمكلفين لا هما لو كان لم يجب
تعلق ارادة كل واحد منهما وقدرته بكل ممكن ومعهما تعلق بالفعل ارادتان
لم يخل من اما تجاذب عليه او التباين **واما** بطلان الثاني فيبطل على وجهين
وهما الاختلاف والاتفاق **فوجه** بطلان الشق الاول من الاختلاف ان
تعلق الاختلاف في الفعل بان يريد احدهما وجود الجوهر ويريد الاخر عدمه او
يريد احدهما حركته والاخر تسكينه لزم عجز احدهما او عجز احدهما مع زيادة
مستحيلات نذكرها وذلك لان نفوذ ارادتيهما معا مستحيل لما يؤدي
اليه من اجتماع النقيضين او ما في حكمهما بكون الجوهر في الزمن الواحد
موجودا معدوما او متحركا ساكنا وذلك لا يعقل فاذا لا بد من تعطل النفوذ
لاحدى الارادتين او كليهما فان تعطلتا معا لزم عجز الاقدر لتعذر الفعل
من كل واحد منهما ويلزم عليه ايضا خلو المحل عن التضاد وايضا فلا مانع
من نفوذ ارادة كل واحد منهما وقدرته الا نفوذ ارادة الاخر وقدرته فما دام
تبعة الارادتان لزم وجود الفعل بما لا عدم وجوده بما اثبت المانع او
حصول المنع من غير مانع اي يثبت المانع **فهذا** ثلاثة اوجه من الابطال
لانه كلها تلزم على تقدير تعطل الارادتين **واما** ان كانت ارادة احد
هما خاصة هي المتعلقة فيستحيل من وجه اخر وهو انه يلزم عليه عجز من يجوز

تعلق

تعلق ارادة الله وقدرته وغيره سواء ذلك مستحيل واذا استحال لم يكن ان يكون
احدهما الاقدر اذ من الاخر ثانيهما انه يلزم عليه عجز من لم تتعلق ارادته مع كو
نه الاقدر والعجز على الاله محال لما سيأتي ثالثها انه يلزم عليه عجز الله
الذي تعلقت ارادته ايضا لانهما مثلان ويجب لاحدهما ما وجب للاخر رابعها
الترجيح لاحد المثلين على مثله بصفة من غير مرجح جار وهو الترجيح لزوم حدوثهما
وتعلقنا الكلام الى الثالث ولزم التسلسل **واما** بطلان الشق الثاني
من الثاني وهو الاتفاق وفساده فذلك لان الاتفاق اما ان يكون واجبا او جائزا
ويلزم في الاتفاق الواجب ان يكون كل واحد منهما مقهورا غير مختار لان كل
واحد منهما لا يقدر على مخالفة الاخر وان كل واحد منهما يقدر عليها دون الاخر
لزم قهر الذي لا يقدر عليها ونفي كونه مختارا لان المختار هو الذي يتاتى منه
الفعل والترك فاذا كان اتفاقهما معا او احدهما واجبا لم يتات من الجبور منهما
ترك ما اختاره الاخر كيف وربما يخلو ما يختاره وايضا يلزم من قهر
احدهما مع الاخر انه مثله ويجري الانتظار الى المرجح في تخصيص احد المثلين بما
لم يثبت لمثله ويلزم ايضا في الاتفاق الواجب انقلاب الممكن مستحيلا لان كل
واحد منهما اذا نظرنا اليه منفردا امكن ان يوجد كلام الحركة والسكون مثلا
لانه الله لا عجز الله فاذا فرضنا تعلق ارادة احدهما بخصوص الحركة مثلا صار
وقوع السكون الممكن مستحيلا لاجل مستحيلا وذلك قلب الممكن وايضا
كون المانع له تعلق ارادة الاخر بضد يلزم منه ايجاب المانع حكم المنع لما لم
يفعله وذلك محال مستحيل ويلزم ايضا في الاتفاق وعدم وجوب الوجود لكل واحد
منهما لا وجوب الوجود انما ثبت لله لا له من حيث توقف وجود الحوادث
عليه لئلا يلزم التسلسل او الدور ومن تقدير جواز وجوده جاز اخر ان لا
يتجرد احدهما عن الاخر بل هما متفقان ابدا لزم عدم توقف الحوا
دث على خصوص كل واحد منهما فلا يتحقق وجوب الوجود لكل واحد منهما
اذ على تقدير عدمه تستغني الحوادث عنه بما حبه والا لا له متحقق وجوبه
وجوده وهذا معنى قولي في العقيدة للاستغناء بكل منهما عن كل منهما
اي للاستغناء بكل منهما على الخصوص **وان** يكون وجوب الوجود
متحققا لاحدهما لا بعينه **فلم** يثبت جواز الوجود لاحدهما

Copyright © King Saud University